mroftalp htehaB ni knil muideM

مامعنى أن الأحكام تارة تعلق بحكمها وتارة تعلق بعللها

عبدالمحسن الزامل

له حكمان. في نفس الفطر هذا معلق بالسفر افظلية الفطر افظلية الصوم هذا معلق بالمشقة بالمشقة ولهذا الاحكام تختلف تارة تعلق بحكمها وتارة تعلق بعللها. تارة تعلق بالمظن وتارة تعلق بالمأينة. فقالوا ان المرض - 00:00:00

الفطر مرض القصب الدفع المشقة والظرر عن المريظ فاذا كان هناك مشقة ليس عليه مشقة لا يفطر. وقالوا لا يمكن تعليق الفطر بالمرظ لانه امر غير منظبط امر غير منضبط. بخلاف السفر فهو منضبط - 00:00:26

السفر مو الضبط اما المرض فهو غير منضبط فرقوا بين الفطر للمريض والفطر للمسافر. اما قصر الصلاة فهي حكم مستقل ليس فيها تفصيل في شرع القصر مطلقا. ما يقال تارة القصر افضل وتارة لا - 00:00:50

القصر بجميع جهاته هو المشروع على كل حال على كل حال الفطر في رمضان معلق بالحكمة وهي المشقة اما الفطر اما الفطر في السفر لاجل السفر فهو نشق من كونه سفر له ان يفطر. شق عليه او يشق عليه. افظلية الفطر افظلية الصوم النبي تارة افطر وتارة صعبة لكن ما - 00:01:12

لا ينكر عليه ومن افضل لا ينكر عليه - 00:01:42